

جمال البنا

تعريف بكتاب

نحو فقه جديد

وتلخيص واف لكل جزء من

أجزائه الثلاثة

دار الفكر الإسلامى

١٩٥ شارع الجيش - بالقاهرة ١١٢٧١

بريد الظاهر ت: ٥٩٣٦٤٩٤ وفاكس

e.mail:gamal_albanna@infinity.com.eg

<http://www.islamiccall.org>



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

تعريف

تقدمه دار الفكر الإسلامي

هذا التعريف هو تلخيص واف لما جاء فى
فقه جديد" الذى ألفه الأستاذ جمال البنا خلال
٧٠٠ صفحة ..

ويتوقف الحكم على أى عمل يقدم للناس على أهمية هذا العمل.
وضرورة القيام به وصحة المعالجة التى عولج بها .

فإذا طبقنا هذه المعايير على هذا الكتاب
كبرى له، لأن الفقه الإسلامى يغطى مجالات الحياة
والاجتماعية. فضلاً عن الأساس الإيمانى له، ولا
هذا المضمون. أما ضرورة نشره فى هذا الوقت، فلعل مما
أمر واجباً، هو أن أصول الفقه منذ أن وضعها
للهجرة.. ومقاصد الشريعة التى وضعتها
التسليم. ولم يفكر أحد بعد مرور قرابة ألف
ما وضعه هؤلاء الأئمة الإعلام وصل إلى حد الكمال
حذفاً أو إضافة؟ وهل يجوز أن تهدر التطورات
نالت الأوضعا الاقتصادية والسياسية
وضعه الأسلاف؟ وهل لا يعد هذا إهمالاً لملكة الفكر
والاعتماد كلياً على ما وضعه الأبناء والأجداد

بإعمال العقل والفكر والنظر والتدبير يضيق عن سرده المقام، وما نعتقد أنه لا يغيب العملى لهذه الآيات؟ وحتى متى يقف الفكر الثبوتى وعواصف التغيير تكاد تقتلعه، لصدها إلا ما وضعه أسلافه منذ ألف عام ...

نزع من أن هناك حاجة ماسة لنشر هذا سنوات طوال للملابسات التى اكتفت بما حال دون أن يظهر فى سنوات خلت وأن نشره طويل ..

ولعل النقطة الثالثة هى أهم نقاط تقييم العمل، أعنى سلامة المعالجة، فإذا كانت المعالجة ناقصة أو مشوهة أو مغرضة أو سطحية أو أصيبت بما يحول دون سلامتها وموضوعها.. فإن هذا يهبط بقيمة العمل، ولعله بدلاً من أن يكون إضافة نافعة أن يكون إثارة لشبهات وشكوك ..

والحق أن تأخر معالجة أصول الفقه، مع الماسة إليه تعود إلى صعوبة سلامة السهل أن تتوافر .

فقد يبدو للوهلة الأولى أن خير من يمكن المتمكن الذى أحكم هذا الموضوع ودرس دراسة المذاهب الفقهية وغيرهم ممن مفسرين أو الفقيه هو "أهل الذكر" وصاحب الاختصاص وأنه ممن لا يحكمه أحكامه ولا يغوص إلى أعماقه ...

ولكن إعادة النظر، والتأنى قبل إصدار الحكم يوضح أن مثل هذا الفقيه المتمكن، أهل الذكر والاختصاص، هو آخر من يفكر فى فقه جديد، وأنه أعجز من يمكن أن يقوم بذلك ..

ذلك لأن التعمق فى الدراسة والإلمام أن يرد على أى سؤال عنها لأنه يعلم كل شئ سواءها لأن التخصص والتعمق حشوا ذهنه آخر، ومن المسلم به أن التخصص يكون على حساب

التعمق بقدر ما يضيق الأفق، ولأن الوصول
طويلة. وعادة ما يرتبط عندما يتم بمنصب فى
فى الجامعة، أو عميداً لكليية.. فما الذى يجعل
واعتزازه كله يعود إلى أنه أحكم فقهه
بالدراسات المقررة بالفعل. والوضوح

من هنا يتضح خطأ المقولة الشائعة والمنتشرة والتي يصعدون
بها آذاننا عن أهل الذكر وأصحاب الاختصاص، وأن الفقه لا يجوز أن
يكون كلاءً مباحاً يتحدث عنه "كل من هب، ودب" فالحقيقة أن هؤلاء
السادة لا يقدمون فقهاً جديداً، لأنهم يؤمنون بالفقه التقليدى الذى
تعلموه صغراً ودرسوه كباراً. وبه يصولون ويجولون ..

فإذا كان فقهاء المؤسسة الدينية لا
يقدمون عليه إذا فكروا فيه، فهل يستطيع ذلك
فى الغرب وعادوا ليثبغوا المناصب
جديد.. ولا يقدمون عليه إذا فكروا فيه لأن
أن تقدم إضافة - إلا أنها - بعيدة كل البعد عن
أجل هذا لم يتصد أحد منهم لولوج هذا الباب دع
بموازين القوى وفصل السلطات وسيعرضهم
تودى بها ..

وقد يكون الأساتذة الذين يحكمون علم
مفكرى النخبة الحديثة إلى عالم الفقه، وقد
إضافة، ولكن الأمر أعظم من ذلك بمراحل، فضلاً
والحضارات يغلب أن تكون ملتاثة بأفكار
فهؤلاء أيضاً لا يصلحون لمعالجة فقه جديد.
لعلمه بأن دراساته لا تؤهله لذلك ...

بل قد يمكن أن ننقل الموضوع نقلة
الفقه الجديد ليس أمر دراسة نظرية، بل إن له
يتوافر له هذا الجانب فيخشى أن يأتى الفقه
المجتمع الإنساني، ومن ثم فيجب أن يكون له

التى تتحكم فى معالجة هذه المشكلات، بل قد إن الذين يطلقون عليهم "كل من هب ودب" لهم حق هذا الموضوع الهام لأنه سىينتهى بالتطبيق الجاد أو القتل أو السجن أو التحكم فى فى تجديد الفقه - وهو ما لا يتوافر فى الذين الذكر" ..

وهذه الإشارة هى ما توجه النظر إلى أن كانت مجردة، عنيت بالمادة كنص واسـتخدمت ابتعد - باستثناء محاولات معدودة - عن

فإذا أريد الإصلاح فلا بد أن يكون للفقه لجماهير الناس فى أزقتهم، كما يتطلب ثقافة لها بتجارب الأمم السابقة أو المعاصرة ويدخل تطبيق فى المجتمعات الأوربية، ففهيها دون أحق بها" حتى وإن تضمنت سوءات لأن النظم جاءت الحضارة الأوربية بعالم جديد، ونحن بعد نعيش فى عصر أصبح العالم مفتوحة.. وبلغ بالمؤثرات الخارجية إلى

* * *

قد يكون هناك كتب عن تجديد الفقه لا العالم العربى والإسلامى بفعـل النظم أن هناك محاولات قام بها البعض، ولكنها جزئية على "أصول الفقه" .

وقد ألف الشيخ يوسف القرضاوى كتاباً الإسلامية" يعد من أفضل ما كتب فى هذا الموضوع، أزمة تجديد الفقه، ومدى الحرج والمحرمات الاجتهاد فى مجال الفقه لا يتعدى نوعين: الأول "اختيار أحد الآراء المنقول فى تراثنا

ترجيحاً له على غيره من الآراء والأقوال الأخرى "الإنشائي" وهو "استنباط حكم جديد فى مسألة من سواء كانت المسألة قديمة أو جديدة" .

وتعرض للمزالق التى ينزلق إليها ما ذهبوا إليه مثل جواز استلحاق اللقطاء - فى البحرين عام ٨٣، وما اقترحه أحد الكتاب أيديهما {المائدة ٣٨، ٣٩} فى حالة السرقة، {النور ٢} باعتبارهما للإباحة وليس للوجوب زينتك عند كل مسجد وكلوا وأشربوا ولا {الأعراف ٣١} وكذلك جواز زواج المسلمة حرم الزواج بالمشرك والكتابى ليس مشركاً.. إسما عيل شحاته والدكتور محمد شوقي العربية "ركازاً" يجب أن تؤخذ منه الزكاة. وإباحة وضع "الباروكة" للسيدات .

وانتقد كذلك ما ذهب إليه الدكتور عبد الدستورى من اشتراط أن يكون الحديث الذى متواتراً أو مشهوراً. وأشار فى لمحاه خاطفة العلامة الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله فى إنكار عقوبة الرجم فى زنى المحصن (ص ١٤٤) .

وقد رد الشيخ القرضاوى على هذه الأدلة الفقهية. ومن القاعدة التى يأخذ بها ولو أنه لم يحصر اجتهاده فى الأطر الفقهية وأخذ بما ذهب إليه ابن القيم "حيثما يكون العدل فثم شرع إليه من ضرورة ضبط السنة بمعايير القرآن السننى الذى لا يعطى للسنة تأييد القرآن.. مسوغاً لبعض هذه الاجتهادات المنبوذة .

وعلى كل حال - فإن هذه الاجتهادات التى القرضاوى سبغها بصبغة الطيبة الجزئية

الفقه فهذا ما لم يتصد له أحد فيما نعلم
بالأولى الدكتور حسن الترابي وعالج الثانية الشهيد سيد قطب .

وجاءت مساهمة الدكتور الترابي في
من القطع المتوسط تحت أسم "تجديد أصول
دون أن تتضمن رؤوس مواضيع هذا التجديد،
هذا التجديد - وهذا في حد ذاته "يمثل قفزة" في
ويذكر للدكتور الترابي أنه أشار إلى الأثر
الإسلامي، وأنه أصابه بالشك كالية والصورية، ولا
السابق في هذا أو أنه من السابقين. ولكن

ومع إيجاز الرسالة فقد تعرض الدكتور
المحافظة ولم تشفع له ثقافته الرفيعة، ولا
السودانية .

أما الشهيد سيد قطب رحمه الله فقد
لإصلاح الفقه، أو تجديده، من منطلق أن هذا كله
لم تستكمل العقيدة الصحيحة التي محورها - في
هذه المحاولات ما هي إلا ترفيع. وتصليح في
النقص الرئيسي. وقد شرح هذه الفكرة في
"معالم الطريق" وكتاب "الإسلام ومشكلات
وضع أحكام تشريعية فقهية إسلامية لمواجهة
البشرية، والذي ليس إسلامياً، لأنه لا يعترف بأن
للإسلام أن يكون شريعته .

إن محاولة وضع أحكام تشريعية لأقضية
الجد في شيء. وليست من روح الإسلام الجادة في
الواقعي في شيء ...

إن الفقه الإسلامى لا يسـتطيع أن ينمـو
فى مجتمـع إسلامى ! مجتمـع إسلامى واقـعى، موجود
التى أمامه ويتعامل معها، وهو مستسلم ابتداء
الشهيد سيد قطب هنا، كالشيوخ عيين الذين
لإصلاح الديمقراطية والرأسـمالية، لأنهم
المحاولات بما فى ذلك تكوين العمال لنقابات
هى محاولات لمـد حياة هذا النظام المطلوب
ولولا أن "الحاكمية الإلهية" استحوذت على
بحيث لم تدع له تصوراً آخر لأمكنه أن يقول
إصلاحه وتجميله وترقيعه لأنه لا يعود رأساً
الثابت من السنة، وإنما هو بناء تراكمى
لفهمهم وبحكم مهمتهم وبروح عصرهم، وبخضوعهم
يخلص منه أحد ..

ومع أنه لم يقل هذا، فإن مسلكه يتضمن - فيما يتضمن - نقداً، أو
حتى رفضاً للفقه الشائع والمنتشر بين المسلمين. إذ من غير المعقول أن يكون
الفقه الذى يطبقه المجتمع حسناً ثم يكون المجتمع فى "جاهلية" كجاهلية
الأولى ..

* * *

وهكذا نرى أن هاتين المحاولتين لم يسفرا
الترابى لا يشفى غليلاً، ونقد سيد قطب جاء فى
وكان تجديد الفقه لن يجد فارسه، وأن الأمر
الممكن أن تمضى المذاهب الأربعة ألف سنة أخرى
ولكن ...

إن الذى خلق الحقيقة علما

لم يُخل من أهل الحقيقة

كما قال شاعرنا شوقى ..

فقد قفز من المجهول كأنما انشقت عنه
لم يضع على رأسه عمامة، ولم يدخل الأزهر، أو أى
نفسه بحزب أو وزارة، ولم يرزق شهره مدوية،
لأن صلته التى شغلته ليل نهار كانت بالكتاب
عمره حتى ناهز الثمانين درس فيها القرآن
النبوية^(١) والأدب العربى من منابعه الأولى
يحفظ المتنبى وشوقي. ثم مارس العمل
الاجتماعى (جمعية رعاية المسجونين

* * *

وفى سنة ١٩٤٦ نشر جمال البنا كتابه
فصلاً بعنوان "فهم جديد للدين" أنتقد فيه الحماسة
المسلمين الذين كانوا وقتئذ فى الأوج وقال
بالإنسان" وعرض فى هذا الفصل لفكرة "المصلحة" كما
الدين الطوفى. وكان السيد رشيد رضا رحمه الله
القرون ونشرها فى المنار.. والنقطة جمال

عندما كتب جمال البنا سنة ١٩٤٦ عن فهم جديد للدين وقدم
توجيها للإخوان المسلمين وعرض لفكرة الطوفى لم يكن الذين يبلغون
الخمسين من عمرهم اليوم ويتقلدون مناصب الأستاذية
قد ولدوا بعد وعندما أصدر سنة ٥٢ كتابه "مسئولية التحلل بين
الشعوب والقادة.. كما يوضحها القرآن الكريم" كان هؤلاء السادة أطفالاً
يلبسون البنطلون القصير ويلعبون فى الحارة!

* * *

وفى العشرين عاماً الأخيرة كثف جمال
فأصدر قرابة عشرة كتب لعل أبرزها "الأصطلح

(١) مما لا يعرفه إلا الخاصة أن الأستاذ جمال البنا أشرف على وضع شرح الجزئين الثالث
والعشرين والرابع والعشرين من كتاب والده (الفتح الربانى فى ترتيب مسند الإمام أحمد بن
حنبل الشيبانى مع شرحه بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الربانى)، ويشمل الشرح ذكر السند،
والغريب والتخريج .

"الإيمان بالله لدى السلف والمحدثين" و "كلاً ثم لأدعياء التتويير" و "الإسلام والعقلانية" التصدير، وكلل هذا العقد النظيم بكتابه "تحو فقه جديد" الذى صدر فى أجزاء من عام ١٩٩٥ - حتى عام ١٩٩٩ م ..
بعد هذا يقولون "إنه غير مختص" .

وما يضيره من هذا ..

وقد قالوا من قبل عن أبيه، الذى صنف الإمام أحمد بن حنبل) وهو ما عجز عنه الأوائل إليه شرخاً وتخريجاً وأحكام كل باب فى مثل الذى يعيش من عمل يده، فطبعه ونشره على قالوا عنه "ساعاتى" ..

وماذا يضيره وقد قالوا عن شقيقه "الأم" وترك بصمته على الدعوة الإسلامية فى كمنهج حياه، ثم استشهد فى الأربعين .

قالوا عنه "معلم خط !!" .

ومن قبل هؤلاء قال أسلافهم ..

﴿لولا نزل هذا القرآن على رجل من

أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق

المال﴾ ..

فلندعهم فى ضلالهم يعمهون ...

* * *

أثار كتاب "تحو فقه جديد" دويماً فى فى جامعة الأزهر بمدينة نصر يوم (١٩٩٩/٢/٢٣) طالب وأمانة الدكتور محمد شوقى الفنجري المجد وعدد كبير من عمداء الكليات الأزهرية

ولكن تلا هذه الندوة والندوى الذى أثارته
مصادرتة تحولت إلى ما يشبه مؤامرة صامت
والحيلولة دون ذكره وانتشاره ..

ولما كانت الفكرة الرئيسية من الكتاب
فكرة الفقه الجديد بين الشباب والعاملين
أمور الحياة كما هو أمر من أمور الدين، وأن
التي تقرر لهم المصير - بل وأن يسهموا - بقدر
بحصيلة تجاربهم وخبراتهم أو أمالهم
تأليف الكتاب. ولما كان بحجمه الكبير وثمانه
يشق على القارئ العادى استيعابها فقد
والتركيز على النقاط الحيوية بعد
فى قرابة مائتى صفحة، وأن يعرض بثمن
وهذا هو السبب لماذا أصدرت دار الفكر
وهناك عوامل أخرى تدخلت، وسهلت هذا
عنها المؤلف فى مقدمته ..

إن دار الفكر الإسلامى تحمد الله تعالى أن
كما مكنها من قبل من إصدار الأجزاء الثلاثة له ..
﴿قل بفضل الله وبرحمته فليفرحوا هو خير

دار الفكر الإسلامى

تلخيص الأجزاء الثلاثة من كتاب نحو فقه جديد

① ملخص الجزء الأول

يضم الجزء الأول بابين رئيسيين :

الباب الأول عن منطقات ومفاهيم والثاني فهم كل باب إلى أربع فصول ..

الأول : عن البراءة الأصلية ودائرة الحلال والحرام وهو يبرز الأساسية التي طالما كررتها كتب الفقه دون الأصل في الأشياء الحل والإباحة. وأنه لا حرام إلا بصورة لا تقبل التأويل، أو ما جاءت به سنة تحريم الفقهاء فليست له قداسة أو إلزام تخطئ وتصيب .

والفصل الثاني عن التمييز بين العقيدة والشريعة والفقه فيه هو التمييز ما بين العقيدة التي محلها تعالى. وبين الشريعة التي هي المعاملات ما العقل ومحورها العدل والحاكم فيها هو الشريعة.. كل ما يتعلق بالعقيدة وهو عادة الشريعة - كما أنه يدخل في الشريعة كل ما عادة في كتب العقيدة أو الكلام .

ويعالج الفصل الثالث النشأة التاريخية لظهور يعيدها إلى غلبة الحكام على الفقهاء الذين عليهم الحكام المجال .

والفصل الرابع عن الاجتهاد هذا المعلوم المجهول.. جوانب عديدة لما يتطرق إليها الكتاب الذين أن توضع نصب العيون حتى يمكن للاجتهاد أن

والباب الثانى عن فهم الخطاب القرآنى وهو الخطاب القرآنى أيام الرسول عندما كانت المشركين وعندما "فتحت المدينة بالقرآن" الذى أعتور هذا الفهم بعد الحقبه النبويه. إلى سر الأعجاز القرآنى حتى يصل إلى المرحلة الحديثه بدءاً من الشيخ محمد عبده ثم يناقش فيعرض الفكرة الرئيسيه للكاتب الجزائرى وصل إليها المفكر السورى محمد شحرور، الدكتور نصر أبو زيد .

ويُفرد الباب أوسع فصوله الفهم القرآنى كما يجب من أن القرآن هو معجزة الإسلام، وأنه بهذه الدائم والمتجدد، وإلا سقطت معجزة الإسلام، المعجزة من القوانين الطبيعىة "مثل حصانة موسى وإحياء عيسى للموتى" الخ... إلى مجال للإسلام أن يحقق أعجازه، ويكفل استمرار هذا هى المهمة المستحيلة التى حققها القرآن .

ويرى الكاتب أن عناصر الأعجاز القرآنى يجعله يدخل الأذان ويتملك الوجدان ثم التصوير بالمعانى، متجاوزاً محدودية اللغة وقصور الله تعالى واليوم الآخر.. ثم المعالجة السيكلوجية الحساسه فى النفس، وأخيراً توجيه الإنسان طريق الفنم الموسيقى، والتصوير الفنى رئيسيين هما إعمال العقل والإيمان بالقيم والمبادئ النبيلة التى نص بحيث يخلق الإنسان خلقاً إيمانياً جديداً .

٢ ملخص الجزء الثانى ٠٠٠

أرتوى أن يخصص الجزء الثانى من كتاب
لحيويته، ولأن السنة تمثل "مادة" الفقه
السنة ودورها فى الفقه الجديد يضم قسمين

..

وجاء القسم الأول من الباب تحت عنوان
يضم أربعة فصول الأول منها بعنوان.. **التطورات تجعل**
وتدفعها إلى الصدارة وهو يصف التطورات التى جعلت
الصدارة بحيث أصبحت تقضى على القرآن،
والفصل الثانى هو **عن السنة بين المتحفظين عليها**
المتحفظين يذكر الكتاب الخوارج ثم
على المعايير التى أجمع عليها المحققون،
آراء الدكتور محمد توفيق صدقى التى نشرها
العشرين ثم يشير إلى كتاب "فجر الإسلام"
ملاحظات على طريقة المحققين ثم كتاب الشيخ
المحمديّة" الذى أحدث ثورة عارمة عليه
هذا فإن ما تضمنه كتاب أبى ربه لا يعد شيئاً
بحقيقة السنة" للدكتور إسماعيل منصور، وهو
ذهب فيه إلى عدم صحة السنة المروية
الفعليّة التى انتقلت من جيل الرسول إلى
وبالنسبة للمسلمين للسنة عرض المؤلف
كتاب العلامة إبراهيم بن الوزير **الروض الباسم فى**
والثانى من الحديث وهو كتاب الأستاذ الشيخ
فى التشريع الإسلامى .

ويعرض الفصل الثالث لظاهرة بارزه فى عنوان من التشدد إلى الترخص تتبع فيه الصور أخيراً بقبول الحديث الموضوع فى فضائل كما يعرض الفصل الرابع لظاهرة أخرى معظم الأحاديث التى يدعون أنها متواترة هى تدور حول المهدي، والفتن، والحوض الخ... مما لتواتر فى دين كالإسلام يقدم منهجاً للحياة. وفى تقدم مبادئ هامة تكون إما من أحاديث الآحاد، المحدثين، ولهذا حمل الفصل أسم "من مفارقات المحدثين" أما القسم الثانى فيحمل عنوان السُّنة فى الفقه عن الموقف إزاء السُّنة ما بين المسلمين بها الاقتصار على السُّنة الفعلية، كما يذهب إلى يمكن التسليم بالمعيارين والأحكام التى جديد وهو ما يتضمنه القسم الثانى من الكتاب الفصل الخامس - وهو عن السُّنة فى القرآن الكريم فيعرض للرسول ومهمته، ووجوب طاعته، وهو يستخلص أن عبادة تبلور العلاقة ما بين الإنسان والله تعالى وتضم كل ما جاء عن الشعائر والطقوس العبادية من صلاة أو حج أو صيام.. الخ (ب) سنة حياتية تبلور المعاملات بين الناس بعضهم بعضاً وما يفترض أن تتسم به هذه المعاملات من صفات.. (ج) سنة سياسية تمثل السياسات التى اتبعها الرسول باعتباره قائداً وحاكماً للمسلمين تتجمع فى يديه أزمة الحكم .

وأبرز الفصل أن الفقهاء أثروا أن الدائرة الثانية والثالثة لا تقلان أهمية حدث من أخطاء فادحة فى الحكم الإسلامى هو نتيجة السياسة وتقاليده القيادية النبوية ولأن التشريع الملزم ..

وأبرز الفصل السادس الرسول والبلاغ المبين أن بتحديد التفاصيل فى الصلاة والزكاة والصوم

أن يعد إهمالاً أو نسياناً - تعالى القرآن عن
التى نفهمها أن القرآن ركز على الكليات
على التفاصيل ولما كانت هذه التفاصيل لا يمكن
الرسول "البيان" وهذا ما قام به الرسول عن طريق وحى سئى،
أن يكون الرسول قد حدده من تلقاء نفسه أو أرادته الخاصة ..

ولكن الوحي السئى أقل درجة من الوحي
نفسها لأورده القرآن .

وتدعم هذا واقعة هامة هى أن الرسول نهى
من كتب شيئاً أن يمحه، وطبق الخلفاء
صراحة تدوين "السئى" حتى لا يشرك بكتاب الله
بعد مضى مائة سنة، فى أول عهد الخليفة عمر
ودلالة هذه الواقعة أن الرسول وأن قام بالبيان فيما يتعلق بالتفاصيل،
إلا أنه لم يشأ أن يكون لهذا البيان "تأييد" القرآن أو يكون فى مستوى الثوابت
القرآنية التى نص عليها القرآن .

ولما كانت هذه النتيجة تبدو خارجة عن
أراء الفقهاء عما يعد "تشريعاً" من الحديث
والشيخ شلتوت وغيرهم، كما أوضح موقف السيد
الفصل بفتوى الأزهر عن أن السئى لا تسقط
أنكر استقلالها يعد منكرأ لشيء اختلف فيه
ويختم الكتاب بالفصل السابع الذى يحمل
الكريم" ومهد له بفقرة طويلة عن "الحاجة إلى
القدامى والمعاصرين لعدم وجود هذا المنهج
العرض على القرآن الكريم" وهذا المبدأ مما لا
وأن ضاقوا به وحاولوا التملص منه -
بالفعل. فارتأى التوقف أمام (1) الأحاديث
حتى الجنة والنار لأن الله تعالى استأثر
الأحاديث التى جاءت عن تفسير المبهمات فى

مبهمـة، ولأن نفسـيرها يحكم أحاديث سقيمة فى الأحاديث التى تخالف أصولاً قرآنية قاطعة. (٤) من خلقها من ضلع أعوج حتى احتجابها حتى لا الأحاديث التى عالجت الزواج والطلاق باعتبارها خاصة بمرحلة معينة انتهت ويجب . (٥) الأحاديث التى تنسب معجزات خارقة القرآن هى القرآن نفسه. (٦) الأحاديث التى أولياء أو خلفاء الخ.. مزايا لأن الأفضلية فى الأحاديث التى تخالف النصوص القرآنية عن جاءت عن الأكل والشرب واللبس والنوم الخ.. خطأ طفيف أو طاعة الحكام. وبتطبيق هذا من الأحاديث الواردة فى الصحيحين ..

③ ملخص الجزء الثالث ...

يضم الجزء الثالث بابين كبيرين :

الباب الأول وهو بعنوان "منطلقات ومفاهيم" .

الباب الثانى وهو بعنوان "أصول الشريعة" .

وينقسم الباب الأول بدوره إلى أربعة قضية هامة هي المستويات الثلاثة لمرجعية الفقه وهو يرى أن مستويات متميزة للفقه. المستوى الأول هو والمستوى الثالث هو الفقهاء ويرى الفصل أن التناقض فى بعض الحالات ما بين المستويين الثالث من ناحية أخرى، ولكى يدل على ذلك الفرق الكبير ما بين معالجه القرآن الخمسة هي "الإيمان بالله، وحريه الاعتقاد، الشواهد ما يؤكد ما ذهب إليه، وذكر المؤلف أن القرآن والرسول، ولكن فقه الفقهاء وهذا من الفصل الثانى هو عن الفقه بين المصلحة والمقاصد فيعرض لفكرة الإمام نجم الدين الطوفى عن ضرورة تأويل كل نص قد يخالفها بما يتفق أشار إليها العز بن عبد السلام، والجوينى، بحيث أصبحت "المقاصد الخمسة" أمراً مسلماً به السذاجة والطابع التافى فى تصوير هذه وللى الله شاه دهلوى فى كتابه "حجبه الله الفقه بابن خلدون فى الاجتماع، ومع هذا كله مفضلاً إياها على المصلحة والمقاصد .

وناقش الفصل الثالث وهو عن الحدود المفتري ثم عرض لحد السرقة باعتباره الحد الأكبر وبحكم عقوبة "القطع" الرهيبة، وعرض الإسلاميين فى هذا المجال كالشيخ عبد المتعال الدوايبى والأساتذ عبد الله العليلى الخ.. تكون لمن تعود السرقة ويختم الباب بالفصل لشخصية الفقه الإسلامى وارتأى الفصل أنها التجزئة التى

التاريخية للفقهاء، والتي جعلته فقه قضاء أكثر مما هو فقه
الفصل لمحاولات الفقهاء الاستدراك ذلك بفكرة
أفسحت المجال للفقهاء ليطبقوا مفاهم
أعطى الفقه طابعه الصوري الثبوتى
وبهذا ينتهى الباب الأول ..

ويلفت الباب الثانى القراء إلى أنه
الفقه، والفقه فى مفهوم الفقهاء أوسع مدى من
المعاملات والعلاقات والتى أخرج المؤلف
والشريعة والفقه" فى الجزء الأول من الكتاب
الكتاب خاص بأصول الشريعة .

وأول فصول هذا الباب - الفصل الخامس هو
أمر شريعة فلا مناص ولا بديل عن العقل، ومما
مقابل هذا - يذهب إلى أن القلب هو أساس الإيمان
لما قال العقل أولاً ولكن الوحي أولاً لأن
نتيجة للوحي، وإلا لما كان هناك فرق بين
ولكن الفصل هو عن الشريعة، والشريعة
والمعاملات الخ.. لا يبد وأن يقوم على العقل
ويوضح الفصل بقدر من الإسهاب تغيب
ويناقش طريقة بعض الكتب التى عالجت هذه
ويحمل الفصل السادس - وهو عن الأصل
عنوان منظومة القيم الحاكمة فى القرآن الكريم وليس هناك
فى تأخير هذا الفصل عن الأول. لأن العقل هو
لم يأتنا بالعقل وإنما بالتنظير السليم
أن الفقهاء أرادوا أحكاماً جازمة منصوص
الأحكام قليلة (ما بين ٢٠٠ و ٦٠٠ آية) ومن ثم
أخرى، ولو أنهم جعلوا القيم الحاكمة هى الأصل
قاعدة الاستلزام القرآنى. لأن قيمة كالعادل مثلاً يمكن أن

العقود والمعاملات وعدد الفصل القيم الحاكمة - التى

وأعتبر الفصل السابع. السُّنة المصدر
ما سبق إلى فكر البعض من أن المؤلف يحيف على
مجيء، وقال إذا كان الإسلام قد كتب بحروف
هذه الحروف وأن الإسلام بدون الرسول يفقد
الفصل بالطبع يفهم السُّنة الفهم الذى عرضه
الكتاب والمخصص كله للسُّنة، وأخيراً يحدد
أصول الفقه الجديد بأنه "العرف" والفصل يبدأ بتبرير
الأذهان "لماذا لا يكون الإجماع" فيعالج فكرة
محل إجماع! ثم يعرض العرف باعتباره أحد
الفقه التقليدى ويوضح أن العرف فى الفقه
مرحلة طويلة من الأخذ والرد حتى أصبح عرفاً،
المقرر بالفعل ويمثل عنصر المرونة فى